الذاتي بمعنا الاحتياج الى ذات الواجب فهو قول ما ذهب اليه الفلاسفة من انقسام
كل من القدم والحدوث الى الذاتي والزماني وفيه رفض لكثير من القواعد
لهذا بالذات نحقق **الحي القادر العليم السميع البصير الشائي المريد** لان بديهة العقل
جازمة بان محدث العالم على هذا النمط البديع والنظام المحكم مع ما يشتمل عليه من الافعال
المتقنة والنقوش المستحسنة لا يكون بدون هذه الصفات على ان اضدادها نقايص
يجب تنزيه الله تعالى عنها وايضا قد ورد الشرع بها وبعضها مما لا يتوقف ثبوت الشرع
عليها فيصح التمسك بالشرع فيها كالتوحيد بخلاف وجود الصانع وكلامه ونحو
ذلك مما يتوقف ثبوت الشرع عليه **ليس بعرض** بل يفتقر الى محل يقومه فيكون ممكنا
ولانه يمتنع بقاؤه ولو كان باقيا لكان البقا معنى قايما به فيلزم قيام المعنى بالمعنا وهو
محال لان قيام العرض بالعرض معناه ان تحيزه تابع لتحيزه والعرض لا تحيز له بذاته
حتى يتحيز غيره بتبعيته وهذا مبني على ان بقا الشي معنى زايد على وجوده وان
القيام معناه التبعية في التحيز والحق ان البقا استمرار الوجود وعدم زواله
وحقيقته الوجود من حيث النسبة الى الزمان الثاني ۞ ومعنا قولنا وجد فلم يبق
انه حدث فلم يستمر وجوده ولم يكن ثابتا في الزمان الثاني ۞ وان القيام هو
الاختصاص الناعت كما في اوصاف الباري تعالى وان انتفا الاجسام في كل ان ومشاهدة
بقايها بتجدد الامثال ليس ابعد من ذلك في الاعراض نعم تمسكهم في قيام العرض بالعرض
بسرعة الحركة وبطوها ليس بتام اذ ليس هاهنا شي هو حركة واخر هو سرعة او بطو
بل هاهنا حركة مخصوصة تسمى بالنسبة الى بعض الحركات سريعة وبالنسبة الى البعض
بطيئة وبهذا تبين ان ليس السرعة والبطو نوعين مختلفين من الحركة اذ الانواع
الحقيقية لا تختلف بالاضافات **ولا جسم** لانه متركب ومتحيز وذلك امارة الحدوث
ولا جوهر اما عندنا فلانه اسم للجزء الذي لا يتجزا وهو متحيز وجزء من الجسم والله
تعالى

متعال عن ذلك واما عند الفلاسفة فلانهم وان جعلوه اسما للموجود لا في موضوع مجردا
كان او متحيزا لكنهم جعلوه من اقسام الممكن وارادوا به الماهية الممكنة التي اذا وجدت
كانت لا في موضوع واما اذا اريد بهما القايم بذاته والموجود لا في موضوع فانما
يمتنع اطلاقهما على الصانع من جهة عدم ورود الشرع بذلك مع تبادر الفهم الى المركب
والمتحيز وذهاب المجسمة والنصارى الى اطلاق الجسم والجوهر عليه تعالى بالمعنا الذي
يجب تنزيه الله تعالى عنه فان قيل فكيف صح اطلاق الموجود والواجب والقديم
ونحو ذلك مما لم يرد به الشرع قلنا بالاجماع وهو من ادلة الشرع وقد يقال
ان الله والواجب والقديم الفاظ مترادفة والموجود لازم للواجب واذا ورد
الشرع باطلاق اسم بلغة فهو اذن باطلاق ما يرادفه من تلك اللغة او من لغة اخرى
وما يلزم معناه وفيه نظر **ولا مصور** اي ذي صورة وشكل مثل صورة انسان
او فرس لان ذلك من خواص الاجسام يحصل لها بواسطة الكميات والكيفيات واحاطة
الحدود والنهايات **ولا محدود** اي ذي حد ونهاية **ولا معدود** اي ذي عدد وكثرة
يعني ليس محلا للكميات المتصلة كالمقادير ولا المنفصلة كالاعداد وهو ظاهر
ولا متبعض ولا متجز اي ذي ابعاض واجزا **ولا متركب** منها لما في كل ذلك من
الاحتياج المنافي للوجوب فما له اجزا يسمى باعتبار تالفه منها متركبا وباعتبار
انحلاله اليها متبعضا ومتجزيا **ولا متناه** لان ذلك من صفات المقادير والاعداد
ولا يوصف بالماهية اي المجانسة للاشيا لان معنا قولنا ما هو من اي جنس هو والمجانسة
توجب التمايز عن المجانسات بفصول مقومة فيلزم التركيب **ولا بالكيفية**
من اللون والطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وغير ذلك مما هو من
صفات الاجسام وتوابع المزاج والتركيب **ولا يتمكن في مكان** لان التمكن عبارة عن
نفوذ بعد في بعد اخر متوهم او متحقق يسمونه المكان والبعد عبارة عن امتداد قايم

Copyright © King Saud University